

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠١٥

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤

الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠١٤

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القرار بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم شئون أعضاء المهن الطبية

العاملين بالجهات التابعة لوزارة الصحة والسكان من غير المخاطبين بقوانين أو لوائح خاصة ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقرار بقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛

وعلى قرار وزير الصحة والسكان رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠١٤ بشأن إصدار اللائحة التنفيذية

للقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم شئون أعضاء المهن الطبية ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة رقم (١٧) من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير الصحة

رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه ، النص الآتى :

المادة رقم (١٧) :

تُلغى المزايا المالية المقررة لأعضاء المهن الطبية المنصوص عليها فى جميع القرارات الوزارية

الممولة من الخزنة العامة والنافذة فى تاريخ العمل بالقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٥/١١/١٩

وزير الصحة والسكان

أ.د/ أحمد عماد